



The phenomenon of environmental desertification and the role of the international community in protecting it (Iraq as a model)

Abdul Celil İsmail Hassan¹

Keywords

Soil, desertification, climate, nature.

Abstract

The phenomenon of desertification is today a preoccupation for the international community, because of its great dangers to the environment, as it is embodied in the negative imbalance in the natural and biological balance of the soil in a place, and that this occurs as a result of the interaction of a group of factors that lead to the deterioration of the soil reserves, and it may lose its natural properties partially or completely over the passage of time, and then turn from natural lands to desert lands, and may constitute a source of threat to the lands adjacent to it.

Article History

Received
15 Jan, 2022
Accepted
29 Feb, 2022

As a result of the continuous deterioration, the lands lose their resistance to erosion factors, which leads to a decrease in organic matter and moisture, the fading of natural plants and the disappearance of wild animals, and the loss of the technical surface layers of the soil with nutrients, in addition to a decrease in the biological activity of the soil.

ظاهرة تصحر البيئة ودور المجتمع الدولي في حمايتها (العراق أنموذجاً)

الدكتور عبد الجليل إسماعيل حسن

ملخص

إن ظاهرة التصحر تشكل اليوم الشغل الشاغل للمجتمع الدولي ، لما لها من مخاطر جمة على البيئة ، إذ إنها تتجسد بالخلل السلبي في التوازن الطبيعي والبيولوجي للتربة في مكان ما ، وإن ذلك يحدث بسبب تداخل عدد من العوامل التي تؤدي إلى تدهور في خواص التربة ، وقد تفقد خواصها الطبيعية بصورة جزئية أو كاملة على مرور الزمن ، وتتحول بعد ذلك من أراضي طبيعية إلى أراضي صحراوية ، وقد تشكل مصدر تهديد للأراضي المجاورة لها .

ونتيجة للتدهور المستمر تفقد الأراضي مقاومتها لعوامل التعرية ، مما يؤدي ذلك إلى نقص في المواد العضوية والرطوبة ، وتلاشي النباتات الطبيعية واختفاء الحيوانات البرية ، وفقدان التربة لطبقاتها السطحية الفنية بالعناصر الغذائية ، علاوة عن انخفاض النشاط البيولوجي للتربة.

الكلمات المفتاحية : التربة – التصحر – المناخ – طبيعة .

Dr.Abduljalil8@gmail.com , Al Rasheed University College ¹

المقدمة

ان ظاهرة التصحر عبارة عن الخلل والتغير السلبي في التوازن الطبيعي والبيولوجي للتربة في منطقة ما نتيجة لمجموعة من العوامل المتداخلة ، مما يؤدي إلى تدهور مستمر في الخواص الأصلية للتربة وتفقد بشكل متدرج الى جزء أو كل من خواصها الطبيعية وخصوبتها، وتتحول بصفاتها العامة إلى صفات الأراضي الصحراوية على مرور الزمن، ثم تصبح مصدر لتهديد الأراضي المجاورة لها .

ونتيجة لعملية التدهور هذه تفقد الأرض مقاومتها لعوامل التعرية وتتغلب عليها مجموعة من الصفات التي تتمثل بنقص المادة العضوية والرطوبة، وتلاشي النباتات الطبيعية ، واختفاء الحيوانات البرية، وفقدان التربة للطبقة السطحية الغنية بالعناصر الغذائية وهي طبقة الطين والغرين تاركة الرمال التي تهدد مناطق أخرى بالغمر، إضافة إلى انخفاض النشاط البيولوجي للتربة وتفكك بناءها.

وقد جاءت عبارة التصحر في أحاديث التنمية الدولية عندما أصدرت الجمعية العامة للأمم المتحدة في كانون الأول ١٩٧٢، قراراتين تدعو فيهما الدول عامة للاهتمام بدراسات التصحر والتعاون فيما بينها لتقصي تلك الظاهرة وتبين طرائق مكافحتها، في حين دعا الثاني الى عقد مؤتمر دولي لمناقشة هذه الظاهرة سنة 1977، ولذلك عقد المؤتمر الدولي في نيروبي عاصمة كينيا في الفترة من ٢٩ آب إلى ٩ أيلول ١٩٧٧، وظهر اصطلاح التصحر بديلاً عن كلمة زحف الصحراء التي كانت تستخدم في السابق.

تقف وراء ظاهرة التصحر مجموعة من الدوافع، ومن هذه الدوافع التقلبات المناخية وزحف الكثبان الرملية والرعي والجائر والنمو السكاني، علاوة إلى تملح التربة. ويعاني العراق من هذه المشكلة، إذ توزعت خارطة التصحر في العراق في مناطق مختلفة، إذ تعاني مناطق جنوب العراق من مشكلة التصحر الخفيف، بينما انحصر التصحر المعتدل في المناطق الشرقية من العراق، في حين ظهر التصحر الشديد في المناطق الشمالية والشمالية الشرقية، وهذا ما يستلزم تضافر جهود الحكومات العراقية من أجل وضع استراتيجيات واضحة لمكافحة وتقليل نسب التصحر في الأراضي العراقية ، بغية لا تتحول جميع الأراضي في المستقبل إلى صحراء قاحلة، وذلك من خلال صيانة الأراضي الزراعية من مخاطر التصحر ومعرفة الأسباب الكامنة وراء هذه المشكلة.

وتتدرج مشكلة التصحر ضمن المشكلات البيئية التي يتعرض لها العالم بأسره والعراق بصورة خاص، وقد شغلت المسألة البيئية حيزاً من القانون العراقي والدولي على حد سواء.

وقد عرف المشرع العراقي البيئة في قانون حماية وتحسين البيئة رقم ٢٧ لسنة ٢٠٠٩، بالفقرة الخامسة من المادة الثانية ، بأنها (المحيط بجميع عناصره الذي تعيش فيه الكائنات الحية والتأثيرات الناجمة عن نشاطات الإنسان الاقتصادية والاجتماعية والثقافية).

في حين يعرفها القانون الدولي بأنها (مجموعة القواعد ومبادئ القانون الدولي العام التي تنظم نشاط الدول في مجال منع وتقليل الأضرار المختلفة التي تنتج من مصادر مختلفة للمحيط البيئي أو خارج حدود السيادة الإقليمية).

أهمية البحث

حرص المجتمع الدولي برمته على الاهتمام بحماية البيئة والاثار الناجمة عنها، وقد بذل جهوداً جبارة من اجل ايجاد افضل السبل للحد من هذه الاثار، لاسيما فيما يتعلق بظاهرة التصحر التي تنتج عن مجموعة من العوامل المتداخلة ، وبالتالي تؤدي الى التغير والتدهور بالخواص الطبيعية للتربة، ومن ثم تتحول الى اراضي صحراوية على مرور الزمن، وقد يشكل ذلك التدهور تهديداً للمناطق المجاور.

لذلك يبذل المجتمع الدولي جهود كبيرة من خلال المنظمات الدولية والاقليمية، وخاصة منظمة الامم المتحدة للحد من هذه الظاهرة.

إشكالية البحث

يعد التصحر مشكلة بيئية عالمية التي تشكل نوع من انواع تدهور الاراضي، حيث يزداد جفاف الاراضي وفقدان المسطحات المائية والغطاء النباتي ، مما يؤدي إلى التأثير المباشر على الحياة. لذلك كان من الواجب الوقوف على الأسباب الحقيقية المؤدية إلى تفاقم ظاهرة التصحر، وإيجاد افضل السبل لمكافحة هذه الظاهرة، والوقوف على الابعاد الاقتصادية لظاهرة التصحر.

منهجية البحث

اعتمدنا في هذه الدراسة المنهج التحليلي الوصفي الذي يجيب عن التساؤلات والإشكاليات، بعد ان استعرضنا بعض التشريعات والاتفاقيات الدولية والقرارات الصادرة عن الامم المتحدة ذات الشأن.

خطة البحث

وعلى هذا قسمنا هذه الدراسة الى مبحثين، تناولنا في المبحث الاول ، حماية البيئة دولياً ودور الامم المتحدة، وناقشنا في المبحث الثاني دور السلطات العراقية في حماية البيئة ومكافحة والتصحر.

المبحث الأول

حماية البيئة دور الأمم المتحدة

انطلاقاً من المسؤولية الأخلاقية والموضوعية وما تقوم به الأمم المتحدة من دوراً كبيراً إزاء المخاطر المحدقة بالبيئة، ذهبت المنظمة الى تحديد يوم عالمي للبيئة سنة 1968. وتجدد في مؤتمر ستوكهولم ١٩٧٢، وقد استخدم في المؤتمر لأول مرة مصطلح البيئة بدلا من مصطلح الوسط البشري الذي استخدم في مرحلة الإعداد لهذا المؤتمر، ولم يركز هذا المؤتمر عند انعقاده على البيئة الطبيعية وعناصرها فقط، بل شمل أيضا البيئة البشرية مثل الأوضاع الصحية، أو الاجتماعية وغيرها، ويستنتج من ذلك أن الهدف الأساسي من انعقاده هو الإنسان بصفته أرقى الكائنات الحية، الامر الذي يتطلب الحديث عن الأوضاع الصحية والاجتماعية والثقافية والعوامل الأخرى التي يحتاجها في حياته.

المطلب الأول

الأسباب المؤدية إلى حماية البيئة

هناك مجموعة من الدوافع تدفع المجتمع الدولي الى حماية البيئة، قد تكون جغرافية وطبيعية، إذ إن البيئة الإنسانية وحدة واحدة، لا تتجزأ، وعناصرها مشتركة بين جميع المقيمين على سطح الكرة الأرضية، كما أنها مرتبطة ومتصلة ببعضها البعض الآخر، فالأضرار التي تصيب البيئة لا تنحصر في مكان حدوثها، بل تتحرك وتصيب أماكن تبعد آلاف الكيلومترات عن مصدر حدوثها، فالهواء الملوث في دولة معينة، يجتاز الحدود والقارات وينتقل إلى دول وقارات أخرى.

ومن جانب اخر فإن عناصر البيئة الطبيعية تتفاعل فيما بينها ويؤثر كل عنصر منها مع باقي العناصر الأخرى⁽¹⁾، إذ يؤدي تلوث التربة بالمبيدات الحشرية والآفات الزراعية إلى تلوث المنتجات الزراعية التي تنتقل إلى جسم الإنسان بملوثاتها، وكذلك تنتقل إلى الحيوانات التي تعتمد على الغذاء الناتج عنها، والإنسان الذي يعتمد على غذاءه على هذه الحيوانات. إذ ان الجنس

(1) عبد العزيز مخيمر عبد الهادي، دور المنظمات الدولية في حماية البيئة، دار النهضة العربية، ١٩٩١، مصر، ص ٣٣.

البشري يعيش في بيئة واحدة وفي وسط لا ينقسم، والأضرار التي تصيب البيئة لا تعرف حدوداً سياسية أو جغرافية أو اقتصادية، على اعتبار ان التلوث ظاهرة عابرة للحدود⁽¹⁾.

أما الأسباب العلمية والفنية فهي التي تبين أهمية التعاون الدولي من اجل حماية البيئة والحفاظ عليها من التلوث، إذ ان الحفاظ على بيئة نظيفة يتطلب تبادل المعلومات والخبرات المكتسبة بين الدول المعنية، كذل يستلزم خبرات علمية وتقنية وأجهزة ومعدات متطورة⁽²⁾.

بينما تؤدي الأسباب الاقتصادية الى استغلال إمكانيات الإنسان وموارده المتاحة من اجل تحقيق التنمية الشاملة، أي التنمية الاقتصادية والاجتماعية والصحية والثقافية والسياسية⁽³⁾. واتساقاً مع ذلك، هنالك مناطق شاسعة من الكرة الأرضية لا تخضع لسيادة أي دولة، وتعتبر تراثاً مشتركاً للإنسانية، لذلك يجوز لكل دولة استخدامها واستغلالها بشروط معينة، ومن هذه المناطق أعالي البحار والمحيطات وما يعلوها من هواء والمناطق القطبية والفضاء الخارجي⁽⁴⁾.

وان تلك المناطق تحتاج إلى حماية بينتها، ومفهوم الحماية لا ينطبق على حماية العناصر الطبيعية فقط، بل يشمل حماية الكائنات الحية التي تعيش فيها أيضاً سواء كانت برية أم بحرية، وسواء كانت طيور أم أسماك أم حيوانات.

وبالتالي فإن الاهتمام بالتعاون الدولي لحماية بيئة هذه المناطق وصيانة مواردها الطبيعية من المخاطر البيئية تكتسب أهمية قصوى للأسباب التالية:

أ- أن الدول لا تهتم بحماية بيئة المناطق الخارجة عن نطاق السيادة الوطنية، التي لا تخضع لأية دولة أو مجموعة دول، بنفس القدر الذي تحمي به إقليمها، ولذلك يأتي التعاون الدولي بأشكاله المختلفة لحماية المناطق غير الخاضعة للدول.

ب. اساءة الدول استغلال الحقوق التي قررها القانون الدولي في تلك المناطق، وما يترتب على ذلك من أضرار ببيئتها، لأنها لن تجد مقاومة أو معارضة لتصرفاتها فيها، مثل مناطق التجارب النووية، إذ لا يمكن حماية هذه المناطق إلا عن طريق قواعد القانون الدولي، فالاستغلال غير الرشيد لهذه المناطق يهدد باختفاء العديد من الكائنات الحية المفيدة للإنسان وبيئته⁽⁵⁾.

علاوة على ذلك، هناك أسباب تتعلق بالثروات الطبيعية المشتركة لدولتين أو اكثر، إذ تظهر أهمية التعاون الدولي لحماية البيئة في حالة حماية الثروات الطبيعية التي تشترك فيها دولتين أو اكثر، وتنظيم استغلالها. إذ لا يمكن حماية هذه الثروات ، او استغلالها إلا من خلال تعاون متعدد الأطراف بين الدول المعنية، وبالتالي لا توجد فائدة تتخذها دولة منفردة أو بعض الدول لحماية هذه الموارد، إذ لا بد أن تكون الإجراءات المتخذة جماعية، بل لا بد ان تصدر عن جميع الدول المشتركة فيها، بهدف التزام الجميع بتنفيذها من أجل حماية بيئة الموارد بشكل حقيقي. ويأخذ هذا التعاون صور اتفاقيات دولية، أو إنشاء هيكل تنظيمية كالمنظمات الدولية، أو اللجان الدولية المشتركة⁽⁶⁾.

المطلب الثاني

دور الأمم المتحدة في حماية البيئة البرية

(1) أحمد أبو الوفا، تأملات حول الحماية الدولية للبيئة من التلوث، المجلة المصرية للقانون الدولي العام، العدد 38، 1993، ص50.

(2) عبد العزيز مخيمر عبد الهادي، دور المنظمات الدولية في حماية البيئة، المصدر السابق، ص 45.

(3) رياض صالح أبو العطا، حماية البيئة في ضوء القانون الدولي، دار الجامعة الجديدة، 2009، ص 48.

(4) عبد العزيز مخيمر عبد الهادي، المصدر السابق، ص 49.

(5) رياض صالح أبو العطا، المصدر السابق، ص 55.

(6) رياض صالح أبو العطا: حماية البيئة في ضوء القانون الدولي، المصدر السابق، ص 56.

بعد أن تفاقمت الملوثات الدولية وبروزها كخطر يمس كافة أشكال الحياة على هذه الأرض ازداد الاهتمام الدولي لمعالجة التدهور الذي لحق بالبيئة، وبالنظر إلى وحدة البيئة الدولية وطبيعة الملوثات المتحركة عبر الحدود ، الأمر الذي دفع المجتمع الدولي مناقشة الوضع واتخاذ التدابير المناسبة قبل فوات الأوان⁽¹⁾.

لذلك عقدت عدة مؤتمرات تمخض عنها عدد من الاتفاقيات الدولية وإعلانات وبروتوكولات، وكذلك مجموعة من التوصيات تتضمن عدد من المبادئ من أجل حماية البيئة ، كما انشئت عدة أجهزة تقنية مختلفة. وتعد هذه الإعلانات بمثابة آراء المجتمع الدولي التي يبينها إزاء المظاهر السلبية التي تصدر من أعضائه، أو نتيجة تصرفات قانونية، إذ إن الإعلانات التي تصدر عن المؤتمرات الدولية والتي تساهم فيها الوكالات الدولية، وكذلك المختبرات العلمية والمنظمات المتخصصة نتيجة بحوث وتقارير ميدانية ، لذلك تعد هذه الإعلانات الوجه الحقيقي لما يحدث في المجتمع الدولي بصفة عامة خصوصاً البيئة والتنمية الدولية، ومن هذه الإعلانات

أ- إعلان استوكهولم: صدر عن المؤتمر المنعقد سنة ١٩٧٢، الإعلان الدولي الأول حول البيئة الإنسانية الذي يعتبر بمثابة العمل التقني الأول في مجال القانون الدولي، لكونه يحتوي على مجموعة من المبادئ المتعارف عليها والكافية لتنظيم العلاقة في مجال البيئة، إذ يراه البعض بمثابة أحد مصادر القانون الدولي للبيئة على الرغم من صفته غير الإلزامية⁽²⁾.

وقد صدرت عن إعلان المؤتمر لسنة 1972 المتعلقة بالبيئة مجموعة من المبادئ كان أهمها:

• للإنسان حق أساسي في الحرية والمساواة في ظروف معيشة مرضية في ظل بيئة تتيح له العيش بكرامة ورفاهية، مما يرتب عليه واجباً كبيراً في حماية البيئة وتحسينها لصالح الأجيال الحاضرة والمستقبلية.

• يتعين الحفاظ على الموارد الطبيعية للأرض بما في ذلك الهواء والمياه والتربة.

• يتطلب الإبقاء على قدرة الأرض على إنتاج الموارد الحيوية المتجددة.

• يتحمل الإنسان مسؤولية خاصة في صون التراث المتمثل في الأحياء البرية.

• استغلال الموارد غير المتجددة، على نحو يصونها من النفاذ. وينبغي للسياسات البيئية لجميع الدول أن تعزز القدرة الإنمائية في الحاضر والمستقبل⁽³⁾.

ويعد الإعلان بمثابة الميلاد الحقيقي لاهتمام العالم بالبيئة، إذ انتقل إلى الخطوات العملية وناقش الأخطار المحدقة بالبيئة الإنسانية، وقد تمخض عنه إصدار 56 مبدأ و ١٠٩ توصية كانت ولا تزال الأساس والسند الذي انطلقت منه كافة البحوث والقوانين والتدابير لحماية البيئة ثم توالى المؤتمرات والاتفاقيات سواء على المستوى الأمم المتحدة، أو على مستوى الدول، وفي كافة شؤون وجوانب الحماية البيئية، كحماية البحار والمياه العذبة ومصادر المياه، أو الهواء، أو التربة إلى غير ذلك من أنواع الملوثات المختلفة⁽⁴⁾.

في الحقيقة كان للمؤتمرات البيئية التي لحقت مؤتمر ستوكهولم دوراً كبيراً في طرح مشاكل البيئة عموماً ومحاولة إيجاد الحلول الكفيلة لمعالجتها ومنها:

(1) وحيد عبد المجيد ، البيئة والإنسان في عالم جديد ، مجلة السياسة الدولية ، العدد ١٩٩٢، ١١٠، ص ٧١.

(2) صباح العشاري، المسؤولية الدولية عن حماية البيئة، دار الخلدونية للنشر والتوزيع ، الجزائر، الطبعة الأولى، ص ٩٣.

(3) عيسى نباح، موسوعة القانون الدولي ، المجلد الرابع ، القانون الدولي في مجال حماية البيئة، دار الشروق للنشر والتوزيع، الطبعة العربية الأولى، الإصدار الأول، ٢٠٠٣، ص ٣٥٥.

(4) عبد السلام أرحومة الجليلي ، حماية البيئة بالقانون ، دار الجماهيرية ، المكتبة القانونية ، مصراتة، ليبيا، ٢٠٠٠، ص ٢٥٨.

أ- مؤتمر البيئة والتنمية في نيروبي ١٩٨٢، الذي استعرض المؤتمر فيه الشؤون التي تتعلق بالبيئة والتنمية والارتفاع المطرد في عدد السكان وخاصة في دول العالم الثالث. وقد تبني إعلان نيروبي مساعدة الدول النامية مادياً وتقنياً، كما عمل على معالجة التصحر والجفاف وتشجيع الزراعة ومكافحة الفقر وتحسين أوضاع البيئة، وطالب المؤتمر الدول الكبرى الحد من النفقات العسكرية الهائلة وتحويلها إلى القطاع المدني والمساهمة بمساعدة الدول النامية، إضافة إلى التعاون والتنسيق على المستوى الدولي والإقليمي على أساس ثنائي ومتعدد الأطراف، بغية حماية الحقوق الطبيعية والمدنية للإنسان والحفاظ على البيئة في العالم⁽¹⁾.

ب.- إعلان ريو دي جانيرو ١٩٩٢، وهدف الإعلان إلى إقامة مشاركة عالمية جديدة عن طريق إيجاد مستويات جديدة للتعاون بين الدول وقطاعات المجتمع الرئيسية والشعوب، ويسلم بالطابع المتكامل والمترايط للأرض موطناً للإنسان، كذلك تبني هذا الإعلان 57 مبدأ حيث جاء في المبدأ الأول للإعلان يدخل الجنس البشري في صميم الاهتمامات المتعلقة بالتنمية المستدامة، وله الحق في أن يعيش حياة صحية وكريمة ومنتجة بما ينسجم مع الطبيعة⁽²⁾. كما اتخذ هذا الإعلان الربط بين التنمية المستدامة وحماية البيئة، إذ أشار المبدأ الرابع على أنه (من أجل تحقيق تنمية مستدامة، تكون من خلالها حماية البيئة جزءاً لا يتجزأ من عملية التنمية ولا يمكن النظر فيها بمعزل عنها)⁽³⁾.

وقد استمر التحضير للمؤتمر لمدة سنتين لأسباب عدة:

- حماية الغلاف الجوي وطبقة الأوزون .
- مكافحة التصحر والجفاف.
- حفظ التنوع البيولوجي.
- حماية المحيطات وكل أنواع البحار (المغلقة وشبه المغلقة والمناطق الساحلية) وحماية مواردها وترشيدها واستغلالها وتنميتها.
- اعتماد سلوك الإدارة السليمة بيئياً للنفايات الصلبة والمسائل المتصلة بالمجاري.
- الإدارة المأمونة بيئياً للنفايات الخطرة.
- إيجاد إدارة مأمونة وسليمة بيئياً في تصريف النفايات المشعة.
- حماية المياه العذبة وامداداتها من التلوث.
- النهوض بالزراعة والتنمية الريفية وضمان استمرارها.
- نهج متكامل لتخطيط وإدارة موارد الأراضي.
- ارتفاع عدد السكان العالمي والتزايد المخيف لشعوب العالم الثالث⁽⁴⁾.

وانسجماً مع ذلك، جاء التقرير التوضيحي لاجتماع التنفيذ الإقليمي التابع للجنة الاقتصادية والاجتماعية لدول غرب آسيا المنعقد من 5-16 مايس ٢٠٠٨، بشأن الآثار الضارة التصحر في المنطقة العربية وتدني إنتاجية في غالبية المراعي الطبيعية، والتي تغطي أكبر مساحة من الأراضي الصالحة للاستغلال في المنطقة، و تدهور الغابات، وانحسار الغطاء النباتي، وفقد التنوع البيولوجي، وتدهور إنتاجية الأراضي الزراعية وصفاتها المروية. إذ يسهم التصحر في انتشار الفقر وتقويض مقومات المعيشة في المناطق الريفية، الأمر الذي يدفع

(1) عامر محمود طراف، أخطار البيئة والنظام الدولي، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، ١٠، من ٨١-٨٢.

(2) إعلان ريو دي جانيرو بشأن البيئة والتنمية، المبدأ الأول. المنعقد في البرازيل من 3-14-1992،

(3) إعلان ريو دي جانيرو، المصدر السابق، المبدأ الرابع.

(4) جريدة الأنوار، بيروت، ١5 حزيران، ص ٢.

الرجال إلى الهجرة من الأرياف إلى المدن ويزيد الأعباء التي تتحملها النساء والأطفال في الأرياف⁽¹⁾.

منذ ان دخلت اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر حيز التنفيذ عام 1996، وما تلاها من اتفاقيات بشأن التنمية المستدامة، تبذل البلدان العربية والمنظمات الإقليمية العاملة في المنطقة جهوداً كبيرة لمواجهة ظاهرة التصحر ومن أهم الإنجازات التي تحققت في معظم البلدان العربية والمتمثلة بالآتي:

أ- المصادقة على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر، وقد وضعت البلدان خططاً وطنية لتنفيذها استناداً إلى المبادئ التوجيهية التي حددتها مؤتمرات الأطراف الداخلة في الاتفاقية، وأدرجت المعايير وبرامج العمل المعنية بمكافحة التصحر ضمن خطط التنمية الوطنية.

ب- إنشاء مجالس ومؤسسات وطنية مختصة تعنى بتنسيق الجهود في إطار التعاون مع وزارات البيئة وغيرها من الوزارات المختصة .

ت. سن التشريعات والقوانين اللازمة للحد من تدهور الموارد، وخاصة فيما يتعلق بالزحف العمراني على موارد الأراضي المنتجة، والتلوث ومصادره والأنشطة السكانية التي تسهم فيه، إلا أن آليات إنفاذ هذه التشريعات أما عائية أو غير كافية.

ث- البدء في اتخاذ مبادرات الإلتحاق النهج الاستشاري، ودعم مشاركات أصحاب المصلحة في تخطيط الأنشطة والمشاريع ذات الصلة وتصميمها وتنفيذها.

ج- تلبية الحاجات المالية اللازمة لمشاريع الحد من التصحر على المستوى الوطني .

ح- تنفيذ عدد من برامج بناء القدرات والتوعية بقضايا التصحر في المنطقة، وذلك على مختلف المستويات.

خ- تنفيذ عدد من المشاريع المتكاملة التي استهدفت مكافحة ظاهرة التصحر.

د- استخدام الأراضي وبمساعدة من الصناديق والآليات الدولية ذات الصلة مثل صندوق البيئة العالمي، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومنظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة.

ذ- إطلاق مبادرات لتعزيز الجهود الوطنية الرامية إلى مكافحة التصحر مثل إعادة تأهيل المناطق المتدهورة وتحسين إنتاجيتها والتوسع في استخدام موارد المياه غير التقليدية وتطوير استخدام تقنيات الاستشعار عن بعد في رصد ظاهرة التصحر.

ر- تطوير عدد من المشاريع الإقليمية وغير الإقليمية لمكافحة التصحر في المنطقة بالتعاون مع جهات مانحة ومنظمات إقليمية ودولية، ومن هذه المشاريع إنشاء نظام إكساد الإقليمي للإنذار المبكر للتصحر بالتعاون مع الوكالة الألمانية وبرنامج مكافحة التصحر في دول غرب آسيا، وبرنامج حماية الواحات من التدهور الذي يجري من خلاله تنفيذ مشروع لحماية النظم البيئية في الواحات العربية.

إلا أن هذه الظاهرة لا تزال تشكل خطراً كبيراً يهدد سبل معيشة الإنسان والموارد الطبيعية المتاحة، ولذلك لا بد من الجهود لمعالجة أسباب التصحر والتغلب على العوائق والتحديات التي تواجه البلدان العربية في هذا المجال. وتجدر الإشارة الى وجود اتجاهات متزايدة لتعزيز التنسيق والتعاون بين البلدان وبين المنظمات الدولية والإقليمية في المجالات المشار إليها وتشجيع أنشطة البحوث والإرشاد في هذا المجال⁽²⁾.

المطلب الثالث

دور الجامعة العربية في حماية البيئة

(1) تقرير الاجتماع التنفيذي الإقليمي التابع للجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا المنعقد في الفترة 5- 16 أيار، 2008، ص 23.

(2) تقرير اجتماع التنفيذ الإقليمي التابع للجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، المنعقد في الفترة 5- 16 ايار، 2008، ص 23- 24.

من الأهداف التي أنشأت الجامعة العربية من أجلها توثيق الصلة بين الدول المشتركة في شؤون البلاد العربية ومصالحها، والتعاون في مجال الاقتصاد والمال بما في ذلك التبادل التجاري والجمارك والعملية وأمور الزراعة والصناعة⁽¹⁾.

فكانت جامعة الدول العربية منظمة إقليمية تعمل على توثيق الصلات بين الدول العربية الأعضاء، وتنسيق السياسة الاقتصادية والاجتماعية، ومن أجل تحقيق التعاون الجماعي، وحماية الأمن القومي العربي المشترك في مختلف المجالات⁽²⁾.

وتم إنشاء مجلس وزراء العرب المسؤول عن شؤون البيئة وحددت مهامه بمتابعة تنفيذ قرارات المجلس، والمكتب التنفيذي وتوصياته، ودراسة التقارير المقدمة من الأمانة الفنية والجهات الأخرى، وتقديم تقرير دوري عن نشاطاته إلى المجلس، وما يقترحه من خطط العمل والبت في الأمور البيئية الطارئة التي تحتاج إلى إجراءات فورية وسريعة⁽³⁾.

وفي مؤتمر وزراء العرب 1989، الذي عقد في القاهرة، وفي دمشق 1991، تم إعداد الاستراتيجية الخاصة بمكافحة التصحر⁽⁴⁾.

كما عقد مجلس وزراء الدول العربية عدة اجتماعات تتعلق بالبيئة في مقر الجامعة العربية بالقاهرة في سنة ٢٠٠٥، اسفر عن اعلان القاهرة الذي جاء بمجموعة من المبادئ والأهداف، تعهد من خلالها مجلس الوزراء العرب والمسؤولين عن البيئة بالعمل على تحقيقها⁽⁵⁾.

وعقد المؤتمر العربي الدولي الأول للتشريع البيئي في مدينة الرياض في المملكة العربية السعودية في تموز ٢٠٠٨، وقد تمخض عن المؤتمر إعلان الرياض الذي يدعو إلى إنشاء دوائر قضائية بالمحاكم للفصل في القضايا البيئية، وتكون الأحكام الصادرة منها واجبة التنفيذ.

كذلك دعا الإعلان إلى دعم أجهزة شؤون البيئة والخبراء والأجهزة الإدارية لمواجهة متطلبات تنفيذ المهام الموكلة إليهم، وتوفير الدعم السياسي والتأكيد التام لبرنامج البيئة الوطنية والإقليمية، وتفعيل القوانين البيئية، ووضع صياغة منطقية ومتكاملة للتشريعات، وضرورة أن تكون هذه التشريعات ضامنة لحماية البيئة الوطنية والإقليمية من التلوث⁽⁶⁾.

يتضح مما تقدم ان دور الجامعة العربية في مجال حماية البيئة من التلوث ضعيفاً، وغير قادر على مواجهة التحديات البيئية، وذلك نتيجة استعمال التكنولوجيا وانتشار الكثير من الصناعات وتفاقم ظاهرة التصحر وتلوث المياه الإقليمية العربية وانتشار الأوبئة والسرطان في الوطن العربي.

المبحث الثاني دور السلطات العراقية في حماية البيئة ومكافحة والتصحر

- (1) ميثاق جامعة الدول العربية . ١٩٤٥، المادة الثانية.
- (2) محمود جاسم نجم الراشدي، ضمانات تنفيذ اتفاقيات حماية البيئة، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، الطبعة الأولى، ٢٠١٤، ص ٣٢.
- (3) عبد الله علي عبود، المنظمات الدولية، كلية القانون، جامعة دهوك، ٢٠١٠، ص ٢٠٠.
- (4) عامر محمود طراف، أخطار البيئة والنظام الدولي، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٨، ص ٩٥-٩٧.
- (5) مشروع إعلان القاهرة الصادر عن مجلس الوزراء العرب المسؤولين عن شؤون البيئة بشأن، النهج الاستراتيجي للإدارة الدولية، للكيمويات، نشر المشروع على الموقع www.ce.aa.gov.cg.
- (6) منشور على موقع وكالة الأنباء الكويتية على الموقع الإلكتروني: www.kona.org

كان العراق خلال العقود السابقة مسرحاً للحروب والنزاعات، لذلك تم التغاضي في كثير من الأحيان عن الاهتمامات والمشاكل البيئية، الأمر الذي أدى إلى تدهور البيئة، لاسيما ظاهرة التصحر، كما ان الاهتمام والوعي البيئي حديث نسبياً، بدأ بعد عام ٢٠٠٣. واتخذ العراق العديد من الخطوات للانضمام إلى الاتفاقيات الدولية ذات الصلة، ففي عام ٢٠٠٤، شاركت وزارة البيئة في عدد من المبادرات والإنجازات لتعكس التزام الدولة نحو الاتفاقيات البيئية المتعددة الأطراف المتعلقة بالبيئة، ومن هذه الإنجازات البرنامج الوطني للمسح النوع البيولوجي في العراق⁽¹⁾.

يعد القانون الدولي للبيئة احد الفروع الجديدة للقانون الدولي العام، لذلك اتجه العمل بتطبيق القانون الدولي في مجال حماية البيئة إلى الاجتهاد لتحديد وتهذيب هذا الفرع من فروع القانون الدولي، ومن ثم لتحديد ملامحه وتعريفه وصياغة قواعده وإنشاء آلياته لضمان تنفيذ واحترام القواعد التي تكون جزء من النظام الدولي، كما تلعب نشأة القانون الدولي للبيئة أحد المؤشرات الرئيسية لتطور القانون الدولي في صالح البشرية، وكذلك الاتفاقيات الدولية وقرارات المنظمات الدولية والإعلانات الصادرة بشأن البيئة وحمايتها ومنع الأضرار بها دوراً مهماً في استكمال هذا الفرع لملامح تطوره الأساسي⁽²⁾.

وتتمثل المعاهدات والاتفاقيات الدولية مصدراً مهماً من المصادر القانونية لحماية البيئة، على الرغم من أن جانب من الفقه ذهب إلى ان قواعد القانون الدولي للبيئة، الا انها ما زالت في مرحلة التكوين والتطور، وتعاني من النقص والقصور، اذ ان ذلك لا ينفي أهمية قواعد القانون الدولي العام في تفسير معنى النصوص التشريعية بوصفها المرجع الأساسي لهذا التفسير، أما فيما يخص المبادئ الأساسية للقانون الدولي للبيئة فهي:

- السيادة الكاملة للدولة على ثرواتها الطبيعية.
- التعويض عن الأضرار بالبيئة.
- التعاون الدولي في مجال حماية البيئة.
- الامتناع عن أحداث الأضرار البيئية والتشاور المسبق⁽³⁾.

وقد اصدر العراق قانون حماية وتحسين البيئة، الذي تهدف المادة الأولى منه إلى حماية وتحسين البيئة من خلال إزالة ومعالجة الضرر الموجود فيها، أو الذي قد يطرا عليها والحفاظ على الصحة العامة والموارد الطبيعية والتنوع الإحيائي والتراث الثقافي والطبيعي بالتعاون مع الجهات المختصة، بما يضمن التنمية المستدامة وتحقيق التعاون الدولي والاقليمي في هذا المجال⁽⁴⁾.

في حين شددت المادة 17 منه على حماية الأرض ومنع كل العوامل المؤدية إلى الإضرار بالتربة وفق الآتي:

- أ- أي نشاط يؤدي بطريق مباشر أو غير مباشر إلى الأضرار بالتربة أو تدهورها أو تلوثها على نحو يؤثر في قدراتها الإنتاجية وعلى السلسلة الغذائية والنواحي الجمالية إلا وفقاً للتشريعات النافذة.
- ب- عدم الالتزام بالتصاميم الأساسية للمناطق الحضرية وحماية الأراضي من الزحف العمراني.
- ت- أي نشاط من شأنه الإضرار بمساحة أو نوعية الغطاء النباتي في أي منطقة يؤدي إلى التصحر أو تشويه البيئة الطبيعية إلا بعد استحصال موافقة الجهات ذات العلاقة.

(1) الاستراتيجية الوطنية للتنوع البيولوجي والخطة التنفيذية في العراق (٢٠١٥-٢٠٢٠)، وزارة البيئة، جمهورية العراق، ٢٠١٥، ص ١٦.

(2) طارق إبراهيم الدسوقي عطية، الأمن البيئي النظام القانوني لحماية البيئة، دار الجامعة الجديدة، القاهرة، ٢٠٠٨، ص ٣١٤.

(3) طارق إبراهيم الدسوقي، المصدر السابق، ص ٢٧٤.

(4) قانون حماية وتحسين البيئة رقم ٢٧، لسنة ٢٠٠٩.

ت- هدم أو الأضرار بالأماكن التراثية الطبيعية والثقافية المذكورة في سجل تعدد الوزارة لهذا الغرض بالتعاون مع الجهات المعنية الأخرى.

ج- عدم رمي المخلفات الصلبة عشوائياً إلا في الأماكن المخصصة لها⁽¹⁾.
وتعد ظاهرة التصحر من المشاكل التي تعاني منها البيئة في العراق، ومن أجل ذلك، أعدت وزارة البيئة العراقية بإشراف رئاسة الوزراء والإدارة الإقليمية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة مكتب غرب آسيا برنامج لمكافحة التصحر في العراق جاء فيه:
يشكل برنامج العمل الوطني لمكافحة التصحر إطاراً شاملاً وخطة عمل الحكومة العراقية أخذاً بعين الاعتبار مجموعة السياسات والاستراتيجيات والبرامج الوطنية ذات العلاقة، وبما يتماشى مع متطلبات الاتفاقيات الدولية وبشكل خاص الاتفاقية الدولية لمكافحة التصحر، والخطة الاستراتيجية العشرية للاتفاقية ٢٠٠٨-٢٠١٨، على أن تتماشى استراتيجية مكافحة التصحر مع الاستراتيجية الوطنية لحماية بيئة العراق، والتي يعتبر فيها الهدف الاستراتيجي الثالث الخاص بالحد من تدهور الأراضي ومكافحة التصحر أساساً تركز عليه أهداف ومشاريع برنامج العمل الوطني هذا.

وقد تهدف خطة برنامج العمل الوطني لمكافحة التصحر وإجراءاته ومشاريعه المقترحة إلى تحقيق الأهداف الاستراتيجية الآتية:

- 1- إعادة تأهيل النظم البيئية والمحافظة على الموارد الطبيعية والحد من تدهورها.
- 2- تطوير وتدعيم المؤسسات والموارد البشرية والأطر التشريعية.
- 3- زيادة الوعي والتنسيق والتعليم على كافة المستويات⁽²⁾.

كما أعلن العراق عن قانون انضمام جمهورية العراق إلى اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية لمكافحة التصحر، الذي جاء فيه (تنضم جمهورية العراق إلى اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية لمكافحة التصحر المعتمدة في باريس بتاريخ ١٧ حزيران ١٩٩٤، ودخلت حيز التنفيذ في ٢٦ كانون الأول) ١٩٩٦⁽³⁾.

واتساقاً مع ذلك، كشفت منظمة الأغذية والزراعة التابعة للأمم المتحدة في تقرير مشترك لها ضم البنك الدولي وبرنامج الغذاء العالمي لمناقشة واقع الأمن الغذائي في العراق وسط الأزمة الاقتصادية وتفشي وباء كورونا، بأن الأراضي المتأثرة بالزحف الصحراوي في العراق تبلغ مساحتها 94 مليون دونم، أي إن نسبة مساحة الأراضي الكلية المتأثرة بالتصحر في العراق تصل إلى 53%، من أراضي البلاد، وتواصل المنظمات الدولية المذكورة المعروفة بمجموعة الأمن الغذائي متابعة أثر هذه الأزمة على الأمن الغذائي مع التركيز على توافر الغذاء والحصول عليه واستخدامه واستقراره. لذلك فإن وزارة الزراعة العراقية تسعى لتقديم دعمها لمزارعي الأرز وتسويقه بحصولها على موافقة مجلس الوزراء بتخصيص مبلغ ٢ تريليون دينار توزع كمستحقات للمزارعين المسوقين لمحصولهم، والتي من شأنها أن تغطي المستلزمات الزراعية للموسم القادم فضلاً عن تزويد المزارعين بالخدمات الزراعية الأخرى من مكننة وإرشادات. وأشارت المنظمة الدولية، إضافة جهود حثيثة لإنشاء واحات صحراوية في محافظات مختلفة باستخدام المياه الجوفية والزراعة، بالإضافة إلى توفير مياه الشرب والري ورعي الحيوانات وزيادة المراعي الخضراء⁽⁴⁾.

الخاتمة

(1) قانون حماية وتحسين البيئة، المصدر السابق نفسه.
(2) وزارة البيئة العراقية، برنامج العمل الوطني لمكافحة التصحر في العراق بمشاركة برنامج الأمم المتحدة للبيئة، مكتب غرب آسيا، ص ٢٣.
(3) قانون انضمام العراق إلى اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية لمكافحة التصحر بالرقم 7 لسنة ٢٠٠٩.
(4) صحيفة المدى، منظمات دولية: "53% من أراضي العراق متأثرة بالتصحر، العدد ٤٨٥٢، 16 كانون الثاني، ٢٠٢١.

بعد أن انتهينا بعون الله تعالى من البحث عن دور المجتمع الدولي وظاهرة تصحر البيئة وحمايتها دولياً، والذي أوضحنا فيه الدوافع المؤدية إلى ظاهرة التصحر والدوافع المؤدية إلى حمايتها دولياً، وما ينجم عنها من آثار سلبية تستوجب معالجتها . وقد توصلنا من خلال البحث إلى مجموعة من النتائج والتوصيات من شأنها أن تسهم في الحد من الآثار المترتبة عن ظاهرة التصحر .

أولاً- النتائج :

- 1- التصحر ظاهرة طبيعية وبشرية تؤدي إلى الاختلال بالتوازن البيئي. .
- 2- تتعرض بعض مناطق العراق لأسباب مختلفة إلى التصحر وخاصة في المحافظات الجنوبية.
- 3- أدت الأوضاع التي عاشها العراق في العقود الأخيرة إلى تفاقم مشكلة التصحر.
- 4- على الرغم من انضمام العراق إلى الاتفاقيات الدولية والعربية لازالت المشكلة تتزايد.

ثانياً- التوصيات :

- 1- على الحكومة العراقية العمل على مكافحة التصحر من خلال العمل الدؤوب سواء في جانب تشريع القوانين ذات الصلة، أو الجانب الإعلامي او المؤسساتي من خلال المبادرات الحكومية.
- 2- إجراء المسوح البيانية المستمرة للوقوف على المشكلة
- 3- الحفاظ على الغطاء النباتي وتحجيم ظاهرة الرعي الجائر.
- 4- الحفاظ على التربة والعناية بخصوصيتها وحمايتها من اضرار التعرية والانجراف والملوحة

المصادر والمراجع

الكتب العربية

- 1- أحمد أبو الوفا: تأملات حول الحماية الدولية للبيئة من التلوث، المجلة المصرية للقانون الدولي العام، العدد 38، 1993.
- 2- الاستراتيجية الوطنية للتنوع البيولوجي والخطة التنفيذية في العراق (2015-2020)، وزارة البيئة، جمهورية العراق، 2015.
- 3- رياض صالح أبو العطا: حماية البيئة في ضوء القانون الدولي، دار الجامعة الجديدة، 2009.
- 4- صباح العشاوي، المسؤولية الدولية عن حماية البيئة، دار الخلدونية للنشر والتوزيع، الجزائر، الطبعة الأولى. بلا.ت.
- 5- طارق إبراهيم الدسوقي عطية، الأمن البيئي النظام القانوني لحماية البيئة، دار الجامعة الجديدة، القاهرة، 2008.
- 6- عامر محمود طراف، أخطار البيئة والنظام الدولي، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، ط1، بلا.ت.
- 7- عامر محمود طراف، أخطار البيئة والنظام الدولي، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، الطبعة الأولى، 1998.
- 8- عبد السلام أرحومة الجيلالي، حماية البيئة بالقانون، دار الجماهيرية، المكتبة القانونية، مصراتة، ليبيا، 2000.
- 9- عبد العزيز مخيمر عبد الهادي: دور المنظمات الدولية في حماية البيئة، دار النهضة العربية، 991، مصر.
- 10- عبد العزيز مخيمر عبد الهادي: دور المنظمات الدولية في حماية البيئة المصدر السابق، ص 45.
- 11- عبد الله علي عبدو، المنظمات الدولية، كلية القانون، جامعة دهوك، 2010.
- 12- عيسى دباح، موسوعة القانون الدولي، المجلد الرابع، القانون الدولي في مجال حماية البيئة، دار الشروق للنشر والتوزيع، الطبعة العربية الأولى، الإصدار الأول، 2003.
- 13- محمود جاسم نجم الراشدي، ضمانات تنفيذ اتفاقيات حماية البيئة، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، الطبعة الأولى، 2014.
- 14- وزارة البيئة العراقية، برنامج العمل الوطني لمكافحة التصحر في العراق بمشاركة برنامج الأمم المتحدة للبيئة، مكتب غرب آسيا.

الصحف والمجلات

- 1- صحيفة المدى، منظمات دولية: 53% من أراضي العراق متأثرة بالتصحر، العدد 4802، 16 كانون الثاني، 2021.
- 2- وحيد عبد المجيد، (البيئة والإنسان في عالم جديد)، مجلة السياسة الدولية، العدد 110، 1992، ص 71.

تقارير الأمم المتحدة

- 1- تقرير اجتماع التنفيذ الإقليمي التابع للجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، المنعقد في الفترة 5-16 ايار، 2008.

المواد القانونية والداستاتير

- 1- قانون انضمام العراق إلى اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية لمكافحة التصحر بالرقم 7 لسنة 2009.
- 2- قانون حماية وتحسين البيئة رقم 27، لسنة 2009.
- 3- ميثاق جامعة الدول العربية . 1945، المادة الثانية.

الروابط الإلكترونية

1- مشروع إعلان القاهرة الصادر عن مجلس الوزراء العرب المسؤولين عن شؤون البيئة بشأن، النهج الاستراتيجي للدارة الدولية، للكيمائيات، نشر المشروع على الموقع:

www.ee.aa.gov.eg

2- وكالة الأنباء الكويتية على الموقع الإلكتروني: www.kona.org

المحتويات

الصفحة	الموضوع	ت
3-2	المقدمة	1
3	أهمية البحث	2
3	إشكالية البحث	3
3	منهجية البحث	3
3	خطة البحث	4
11-4	المبحث الأول : حماية البيئة دور الأمم المتحدة	5
6-4	المطلب الأول : الأسباب المؤدية إلى حماية البيئة	6
10-6	المطلب الثاني : دور الأمم المتحدة في حماية البيئة البرية	7
11-10	المطلب الثالث : دور الجامعة العربية في حماية البيئة	8
14-12	المبحث الثاني: دور السلطات العراقية في حماية البيئة ومكافحة والتصحر	9
15	الخاتمة	10
17-16	المصادر والمراجع	11